

قرار رقم (128) لسنة 2021

بشأن

إلغاء ترخيص وتصفية صندوق الفرص الاستثمارية الكويتي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى قرار جمعية حملة وحدات صندوق الفرص الاستثمارية الكويتي المنعقدة بتاريخ 2021/10/26 بالموافقة على تصفية الصندوق وتعيين شركة الوطني للاستثمار كمصفي للصندوق؛
- وبناءً على القرار رقم (63) لسنة 2021 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2021/06/14.

قرر ما يلي:

- مادة أولى: إلغاء ترخيص صندوق الفرص الاستثمارية الكويتي المدار من قبل شركة الوطني للاستثمار لدى هيئة أسواق المال.
- مادة ثانية: تعيين شركة الوطني للاستثمار كمصفي للصندوق، ولا يبدأ المصفي بمباشرة أعماله إلا بعد شهر هذا القرار.
- مادة ثالثة: إلغاء قيد صندوق الفرص الاستثمارية الكويتي من سجل الصناديق لدى هيئة أسواق المال بعد الانتهاء من أعمال التصفية.
- مادة رابعة: يستوفي مدير الصندوق كافة الالتزامات القانونية المقررة بموجب القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وذلك عن الفترة الزمنية السابقة لنفاذ هذا القرار.
- مادة خامسة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح  
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2021/11/11.